AL KUT JOURNAL OF ECONOMIC AND ADMINISTRATIVE SCIENCES
Publisher: College of Economics and Management - Wasit University

تفعيل مساهمة ديوان الرقابة المالية الاتّحادي في الحدّ من الفساد المالي والإداري في العراق

https://doi.org/10.29124/kjeas.154.12

م .د مسير صبر عبود [1]
Mseer.sabir@sadiq.edu.iq

م . م افراح لفته عبد الرايات الدريعي [2]
Afrahfrwhh021@gmail.com

جامعة الامام جعفر الصادق ع فرع ذي قار

المستخلص

يهدف البحث إلى توضيح الفساد المالي والإداري الذي تعاني منه الدول ولاسيّما الدول النامية المختلفة بما فيها العراق، إذْ أخذ أبعاد واسعة تتداخل فيها عوامل مختلفة منها فاعلية الاجهزة الرقابية، لذا ت تَمَثّل أهمّية البحث في توضيح الدور الرقابي الذي يقوم به ديوان الرقابة المالية للقضاء على الفساد المالي والإداري داخل المؤسّسات الحكومية التي تخضع لرقابته ومدى تقيّد هذه الجهات باللوائح والقوانين للحفاظ على المال العام، وقد خرج البحث بمجموعة من الاستنتاجات أهمّها هناك دور واضح لديوان الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي في العراق ولكنّه لا يقوم بالإبلاغ عنها إلى الجهات ذات العلاقة بمكافحة الفساد بالوقت المناسب ومع ذلك فإنّ غيابة عن أداء مهامه سوف يتسبّبُ في زيادة التلاعب بالأموال العامّة ،والمخالفات، وانتهاك القوانين المالي ،و زيادة الاختلاسات و هدر الأموال العامّة و استغلال النفوذ والمناصب الحكومية . وتوصّل البحث إلى مجموعة توصيات منها ضرورة العمل الجاد من قبل القطاعات كافّة الرسمية والشعبية لرفع الاغطية جميعها عن الفساد وفي مقدمتها الاغطية الفنية والقانونية والإدارية ل تَمّكين ديوان الرقابة المالية الاتّحادي من مكافحته بشكل اكثر فاعلية ، وضع المقترحات لمشاريع قوانين لتجريم الممارسات والأعمال التي تقف وراء ظهور وانتشار الفساد واستحصال موافقات الجهات التشريعية على سنّها والسعي الجاد لمتابعة وضعها حيّز التطبيق ، وضع معايير موضوعية سليمة لاختيار الكوادر القيادية لمؤسسات الدولة كافّة ممن ي تَمّتعون بسمعة طيبة وكفاءة مهنية وليس وفق لمعايير درجة القرب والبعد من الجهات النافذة.

المبحث الأول : منهجية البحث

أولا : مشكلة البحث :

على الرغم من تظافر الجهود في مكافحة الفساد بأنواعه المختلفة كافّة وتعدد الجهات المسؤولة للحد منه وتقليل التأثيرات المترتبة عنه لا أنّ الواقع يشير إلى أنّ الفساد انتشر بشكل أوسع في مفاصل الدولة والمج تَمّع ،ممّا يعكس عجز الجهات

المسؤولة عن مكافحته. ت تَمَثّل مشكلة البحث في مدى فاعلية الأجهزة الرقابية المعنية في مواجهة الفساد ومكافحته ؟ هل النصوص الواردة في ديوان الرقابة المالية كافية لمحاربة الفساد المالي والإداري ؟

ثانيا : أهمّية البحث :

ت تَمَثّل أهمّية البحث في توضيح الدور الرقابي الذي يقوم به ديوان الرقابة المالية للقضاء على الفساد المالي والإداري داخل المؤسّسات الحكومية التي تخضع لرقابته ومدى تقيّد هذه الجهات باللوائح والقوانين للحفاظ على المال العام .

ثالثا : أهداف الدراسة :

الوقوف على مظاهر الفساد المالي والإداري بكافه انواعه وكيفية الحدّ منها والقضاء عليها وبيان الإجراءات والأساليب التي يتوجّب اتّباعها من قبل الجهات المسؤولة عن مكافحة الفساد ،لما تَمّلكه هذه الجهات من سلطات رقابية وتوظيف الدور الرقابي في مكافحة الفساد .

رابعا : فرضية البحث :

يستند البحث إلى فرضيه ان هناك مساهمة فاعلة لديوان الرقابة المالية للحدّ من الفساد المالي والإداري ومنعه.

المبحث الثاني : الخلفية النظرية للفساد المالي والإداري .

1- مقدّمة :

ظاهرة الفساد المالي والإداري تُعدّ من أخطر الظواهر التي تواجه الدولة بكافة مؤسّساتها الحكومية ،لما لها ما تأثيرات اجتَمّاعية واقتصادية وأخلاقية على الدولة وتدمير اقتصادها وقدرتها المالية والإدارية على حدَّ سواء .لذا يُعدّ موضوع الرقابة على الأموال العامّة ومحاربة الفساد المالي والإداري من المواضيع الهامة باعتبار ان الرقابة تحقق المصلحة العامّة لكشفها مواطن الخلل والقصور في الجانب الإداري ،الامر الذي دفع بالمشرع إلى انشاء الأجهزة الرقابية وإعطائها الصلاحيات في الرقابة على أعمال الإدارة ومكافحة الفساد المالي والإداري ،والتأكّد من سلامة أموال الدولة وحين أداء الموظّف للوظيفة الإدارية .

يُعدّ العراق من البلدان التي ظهرت فيها حالات الفساد المالي والإداري على الرغم من وجود ثلاث أجهزة رقابية م تمثله: بديوان الرقابة المالية الاتّحادي ،وهيأة النزاهة ،ومكاتب المفتشين العموميين .ومن هنا فإنّ محاربة الفساد والحدّ منه يحتاج إلى العديد من الإجراءات الشاملة منها ما يرتبط بدور الحكومات ،الذي ي تَمَثّل بفرض سلطة القانون وتطبيقه على المستويات كافة. امّا الأجهزة الإدارية في تَمَثّل دورها في الإجراءات والأساليب التي تقوم بها الهيئات الرقابية ، وهذا يتطلب منها أنْ تكون واسعة الصلاحيات ومتعدّدة الاحتياجات مبنية على أسس الكفاءة والنزاهة فإجراءات الهيئات الرقابية قادرة على التخلّص من حالات الفساد قبل ظهورها . لذا فإنّ البحث يحاول التطرّق إلى موضوع الفساد بأنواعه المختلفة ،والوقوف على أسبابه وسبل مكافحته والحدّ منه .

2- **مفاهيم الفساد المالي والإداري** وانواعها وأسبابها :

ا- مفاهيم الفساد المالي والإداري : ظاهرة الفساد المالي والإداري ظاهرة عالمية شديدة الانتشار يتفاوت حجمها من دولة إلى أخرى ،وعانت الكثير من المجتَمّعات من هذه الظاهرة وانعكاساتها السلبية التي تَمّتدّ إلى القطاعات كافة وتأثيرها على اقتصاد الدولة بوصفها تعرقل عملية التنمية الاقتصادية ، ومن ثمّ فإنّها تؤدّي إلى اختلال التركيبة الاجتَمّاعية للمج تَمّع ، وبذلك يؤثر الفساد على الأمن الاج تَمّاعي ،والأداء الإداري والنموّ الاقتصادي ،ويتضمّن الفساد محاور عديدة من أهمّها :.

اولا: الفساد المالي ويمثّل نتيجة ح تَمّية له، وتتَمّثّل مظاهر الفساد الإداري في :عدم احترام أوقات العمل ومواعيده في الحضور والانصراف أو تَمّضيه الوقت ،قراءة الصحف ،واستقبال الزوار والامتناع عن أداء العمل ،والتكاسل والتراخي ،وعدم تحمل المسؤولية ،وإفشاء اسرار الوظيفة وغيرها . (الغانمي وآخرون ،2016 : 743)

ويقصد به الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والاحكام المالية ،التي تنظّم سير العمل المالي في الدولة ومؤسساتها فضلاً عن إلى الانحرافات المالية ،التي تنشأ بسبب ضعف نظم المعلومات المحاسبية ومخالفة التعليمات الخاصّة بأجهزة الرقابة المالية ،ويمكن ملاحظة مظاهر الفساد المالي في الرشاوى ،والاختلاس ،والتهرب الضريبي ،والمحاباة ،والمحسوبية في التعيينات الوظيفية .

ويرى الباحثان أنّ الفساد المالي هو أيّ فعل عمدي (يرتكبه الموظّف العمومي أو المكلّف بخدمة عامّة) ، ينتهك القوانين والتعليمات والنظم والضوابط والأعراف الوظيفية الخاصّة بإدارة او تشغيل و جباية وإنفاق لأموال العامّة (نقد أو أعيان).

ثانيا: الفساد الإداري : يعرّفُ بأنه ُانحراف أو خلل في مسار عمل الوظائف الإدارية عن شكلها السليم من خلال استعمال الموظّف صلاحياته المهنية لتحقيق مكسب مالي أو مصلحة خاصّة ،وبذلك فإنّ الفساد الإداري يسبق

هناك ثلاثة مداخل رئيسة للفساد الإداري : (نجم ،2000 : 217)

(1) – المدخل التقليدي : الفساد هو مشكلة انحراف الأفراد عن النظام المعتَمّد والسائد في الوحدات الحكومية ،وهذا يدفع الأفراد إلى ممارسة سلوكيات منحرفة .

(2) –المدخل الوظيفي : الفساد هو مشكلة الانحراف عن قواعد العمل الأساس المعتَمّدة ،وليس النظام القيمي والأخلاقي.

(3) - المدخل بعد الوظيفي : تبعا لهذا المدخل يمكن للفساد أنْ يأخذ طابعاً تنظيمياً، فالتطوّر الكبير أوضح أنّ الفساد ظاهرة متعدّدة الأسباب والأبعاد .

ب-انواع الفساد المالي والإداري

وللفساد أنواع متعدّدة وأشكال مختلفة فنجد من صنّفها على أساس مستوى الفساد، فكانت على مستويين : (الجريان ، 2013 :37) & (رشيد وآخرون ، 2012 : 319)

أولا: الفساد ال أكبر : يقصد به قيام الشخصيات القيادية وكبار المسؤولين بتخصيص الأموال العامّة للاستعمال الخاص ،وكذلك الاختلاس والرشاوى وإبرام الصفقات التي يكون رأس مالها من مقدّرات الدولة .

ثانيا: الفساد الأصغر : وي تَمَثّل بقيام الموظّفين في المستويات الدنيا والتنفيذيون بقبول الوساطة أو طلب الرشوة أو الابتزاز، لتسهيل ابرام العقود أو المناقصات وتحقيق الأرباح المخالفة للأنظمة والقوانين النافذة .

وهناك من صنّفَ الفساد على أساس القطاعات وجاءت التصنيفات كالآتي :

أ. الفساد في القطاع العام : ويقصد به استغلال المسؤولين مناصبهم الإدارية لتحقيق أهداف لا علاقة لها بأهداف الوحدة التي يعملون بها ،ولا يهمّهم خسارة الوحدة مادامت الدولة هي المالك الوحيد القادر على تعويض الخسارة وتغطية مبلغ السرقة.

ب. الفساد في القطاع الخاص : قيام رجال الأعمال في القطاع الخاصّ بإعطاء الرشاوى للمسؤولين أو الموظّفين في القطاع العام من أجل تزويدهم بالمعلومات السرية ،التي تستعمل لأجل المنافسة كالمناقصات والمزايدات وغيرها ،أو اعطاء مبالغ للمنافسين من أجل عدم دخول السوق .

-ج- صور الفساد المالي والإداري

للفساد المالي صور متعدّدة وكثيرة ومتشعبة ،يجمعها عامل مشترك واحد، يتَمَثّل في أنّها نتاج لاستغلال غير مشروع للوظيفة العامّة وفيما يأتي صور هذا الفساد :

اولا :اختلاس الأموال العامّة : ظاهرة اختلاس الأموال من أخطر صور الفساد المالي ،لما لها من انعكاسات وتأثيرات سلبية على أموال الدولة وممتلكاتها على اعتبار أنّ الموظّف العام الذي يقوم بهذا النوع من الفساد يعدّ مرتكب جريمة يعاقب عليها القانون، وبذلك يعرّف الاختلاس بأنه الاستيلاء على شيءٍ ذي قيمة اقتصادية من قبل من يتوّلى إدارة المحافظة على هذا الشيء . (أبو جناح ، 2020 : 21)

ثانيا: الرشوة : بأنهّا كُلّ وعد بفائدة أو عرضها أو تقديمها بما يؤدّي إلى التأثير غير السليم في قرارات وأفعال موظّف بالخدمة العامّة ومن ثم تعطيل الكثير من الحقوق العامّة والخاصّة ،لان المرتشي قد لا يقبل أنْ يؤدي أعماله إلا بعد انْ يأخذ الزيادة من الناس للقيام بالخدمة المكلّف بها ،وهذا يؤدي إلى انتشار الظلم في المج تَمّع الذي لا ينهى عن الرشوة ولا يحاسب المرتشين ومن ثمّ يتسلط على المج تَمّع مجموعة من اصحاب المصالح الذين لا تهمهم الاخلاق الحميدة ،لأنّ كُلّ ما يريدونه يحصلون عليه بالرشوة . (منوخ ، 2017 : 62)

ثالثا: الابتزاز : يمارسه الموظّفون في الأجهزة الأمنية والسيادية والتحقيقية والتأديبية وغيرها من خلال اتبّاع العديد من الطرق المخالفة للقانون للحصول على مقابل مادي نظير خدمة مكلّفون بها ، وقد يضطرّ بعض الناس إلى الاستجابة لهذه المطالب من الموظّفين على الرغم من أنّهم على يقين أنّ هذا الشيء مخالف للقانون، وتعدّدت الأسباب لدى هؤلاء لقبولهم هذه المعاملة ،وقد يتطابق الابتزاز مع الرشوة، لأنّ الرشوة ت تَمّيّز تدفع بالرضا من مقدمّها لأنها تحقّق له منفعة خاصة به ،في حين الابتزاز يكون على شكل تهديد ،اما جسدي أو نفسي أو بإلحاق تهمه غير صحيحة ،مما يضطرّ الشخص إلى قبول هذا الابتزاز خوفا من إلحاق ضرر به .

رابعا: الإثراء غير المشروع :تتَمَثّل بقيام بعض الموظّفين باستغلال النقص في القوانين واللوائح والقيام بتنفيذ بعض الأعمال غير المشروعة ،مستغلين في ذلك النقص القانوني والتشريعي في تكوين ثروة مالية فضلا عن أسباب أخرى منها :الاتجار بالنفوذ ،واساءة استغلال السلطة ،وإخفاء الأموال المتحصلة من جرائم الفساد ، وغسيل الأموال المتحصلة من جرائم الفساد ،وعرقلة سير العدالة ،والمحاباة والمحسوبية ،والاحتيال والنصب . (أبو جناح ، 2020 : 22) ويري الباحثان أنّ من صور الفساد المالي والإداري ما يأتي:

أ-استعمال الأموال العامّة (عينية ونقدية)لمصلحة الموظّف الشخصية وذويه.

ب-استغلال الوظيفية العامّة والصلاحيات والاختصاصات الممنوحة للموظّف لتحقيق مصلحته ومصالح ذويه.

ج-غياب العدالة وانتهاك مبدأ تكافئ الفرص ،كما نَصّتْ عليها القوانين واللوائح.

د- المخالفات العمدية للقوانين والتعليمات المالية والإدارية ،لتحقيق غايات وأهداف لا تنسجم أو تتقاطع مع أهداف المؤسّسات بموجب قوانين تأسيسها .

د- أسباب انتشار الفساد في العراق

أهّم أسباب انتشار الفساد في العراق في الوقت الحاضر يمكن أن تُلخص بالآتي : (الطائي وآخرون ، 2015 : 41)

اولا: سوء اختيار الاشخاص للمناصب والمسؤوليات العامّة : بمعنى عدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب من أسباب ذلك عدم وجود اليات دقيقة ومنظمة تحدد مواصفات الشخص المتقدم لشغل الوظيفة او المنصب .

ثانيا: ضعف الأجهزة الرقابية وعدم وجود نظام رادع لمحاسبة المفسدين ،بل التهاون مع المقصّرين والستر عليهم ،وفي أغلب الأحيان تكون أقصى عقوبة، هو الطرد من الوظيفة بعد أنْ يكون اختلس أو سرق ما يكفيه من أموال الشعب .

ثالثا: عدم اكتَمّال البناء المؤسّسي والإطار القانوني للدولة : كون الوضع مرتبكا والدولة في طور البناء، وما زالت غير قوية، ولم تحكم قبضتها بعد هذا من شأنه أنْ يترك الكثير من الثغرات أمام ضعفاء النفوس .

رابعا: المحاصصة الطائفية والحزبية والعرقية : هذه المحاصصة أوصلت الكثير من الاشخاص غير الأكفاء إلى المناصب العامّة ،لانهم ضمن الحزب أو الطائفة او القومية الفلانية ،ومن ثَمّ فإنّ المسؤول يحاول قدر الإمكان الدفاع والتستّر على الفاسدين من حزبه أو طائفته أو قويمته .

وهناك من الكتاب من يرى أنْ ضعف الولاء الوطني وسوء التخطيط والاستثمار وغيرها من الأسباب أدّتْ إلى انتشار الفساد ويمكن تصنيفها إلى ما يأتي : (البيروتي وآخرون ، 2014 : 244)

1. أسباب بيئية واجتَمّاعية : ترجع هذه الأسباب إلى التربية والسلوك ،أيْ عدم غرس القيم والأخلاق الدينية في نفوس الصغار، مّما يؤدي إلى سلوكيات غير مقبولة منها عدم احترام الأحكام والقوانين الشرعية وقبول الرشوة من المواطنين وعدم المسؤولية .
2. أسباب اقتصادية : سوء الوضع الاقتصادي والمعيشي يؤدي إلى الفساد إذْ يعاني أكثر الموظّفين من عدم القدرة على الوفاء بمتطلّبات المعيشة ،فيجد لنفسه مبّرراً لقبول الرشوة من المواطنين ليسدّ النقص المادي الذي يعاني منه .

3. أسباب سياسية : عدم الاستقرار السياسي يهيّئ المناخ والجوَّ المناسب للفساد .

ويري الباحثان أنّ من الأسباب الأخرى للفساد ما يأتي:

أ- التغذية والتغذية العكسية بين الفساد وأسبابه ، ويتضح ذلك من خلال إفلات الكثير من الفاسدين من المساءلة والمحاسبة ،ممّا شَكَّلَ حافزاً مغرياً للتَمّادي في الفساد وتطوّره عموديا وافقيا.

ب-غياب الأمانة في تطبيق قوانين مكافحة جرائم الفساد المالي والإداري .

ج-إيكال المهام الوظيفية إلى أشخاص دون مراعاة مستوى التأهيل والكفاءة والخبرة ،ما يعني ضعف الأداء او سوء الأداء وتبديد الثروة وضياع الفرصة.

د-قصور في القوانين والتعليمات مما يتسبّبُ في خلق منافذ فساد

هـ -التأثيرات الناتجة عن الفساد الإداري :

لظاهرة الفساد المالي والإداري مسببات من التأثيرات السلبية للفساد الإداري : (ال الشيخ ،2007 : 65)

أولا – الاضرار بمصداقية الدولة وأجهزتها : انتشار الفساد يؤدي إلى اضعاف قواعد العمل الرسمية ،ويحول دون تحقيق الأهداف المرجوة ،ممّا يؤدي إلى الأضرار بمصداقية الأجهزة الإدارية وضعف الثقة بها ،كَما إنّ اتّساع دائرة الفساد يؤدّي إلى ضعف الهياكل الإدارية للدولة .

ثانيا– إعاقة عملية التنمية وإضعاف النموّ الاقتصادي : للفساد تأثيرات سلبية على نموّ الاقتصادي ،ومن ذلك خفض معدّلات الاستثمار نتيجة تكاليف غير المتوقعة، فانتشار الفساد يرسل إشارة إلى المستثمرين بضعف سيادة القانون ومن ثَمّ عدم ضمان حقوق الملكية في الدولة ممّا يجعل من الاستثمار مخاطرة غير مأمونة العواقب .

ثالثا – تدني مستوى الأنشطة الخدمية والإنتاجية كنتيجة ح تَمّية من نتائج الفساد الإداري .

رابعا – اضعاف الاستقرار السياسي : يؤدي انتشار الفساد داخل المج تَمّع إلى: الاضرار بالاستقرار السياسي، وتدنّي مستوى الدخل ،والصراع داخل النخبة الحاكمة، وفساد الإدارة وتسلطها ،وتردّي الأوضاع على الأصعدة كافة، ومن ثَمّ فإنّ للفساد الإداري تأثيرات خطيرة ونتائج سلبية على مختلف جوانب الحياة الإدارية والاقتصادية والاجتَمّاعية والسياسية

و- وسائل مكافحة الفساد

لا توجد صيغة سريعة لكبح جماح الفساد لكن هناك خطوات واجراءات عديدة ينبغي اتّخاذها لمحاربة الفساد والتخفيف منه ،وفي مقدّمة هذه الإجراءات : (القريشي ، 2012 : 7)

1. وضع قوانين صارمة وتطبيقها لمنع هدر المال العام وإنشاء أجهزة أمنية تراقب التصّرف بالأموال العامّة ،ومحاسبة المقصرين بُكلّ جدّية .
2. محاربة الفقر إذْ يُعدّ أحد أسباب الفساد والسعي لتحقيق العدالة الاجتَمّاعية .
3. إعادة النظر بالحصانة الوظيفية التي يمارسها رؤساء الدوائر في حماية موظّفيهم من المحاسبة، مّما يجعل ذلك حجر عثرة في الجهود الرامية لمكافحة الفساد، فالحصانة الوظيفية ضرورة لتوفير الحماية القانونية للموظّفين من الدعاوة

الكيدية المرفوعة ضدّهم على أنْ لا يَ تَمّ استغلال ذلك في حماية المفسدين إذْ لا بُدّ من تحقيق التوازن بين ضرورة خضوع الموظّفين لسيادة القانون ومساءلتهم عن الجرائم التي يرتكبونها كالرشوة والاختلاس ،وبين ضرورة توفير الحماية للموظّفين النزيهين من الدعاوة الكيدية .

4. استعمال الإعلام في بناء ثقافة النزاهة من خلال تخصيص برامج ثابتة في الإذْاعة والتلفزيون، تهتَمّ بمعالجة هذه المشكلات بوسائل مختلفة تشمل: الندوات، والاعلانات ،والتحقيقات ،وغيرها .
5. استعمال التوثيق والبحث لإعداد قائمة سوداء بأسماء المفسدين .
6. تفعيل دور منظّمات المج تَمّع المدني في مكافحة الفساد، من خلال ترسيخ مفاهيم النزاهة والاستقامة والانضباط السلوكي سواء أكان ذلك في المجال الوظيفي العام أم الخاص ،فالمجتَمّع المدني أصبح مشاركاً في إدارة الدولة، ورسم سياستها ،ويؤدي دورا في صياغة القرارات، وسنّ التشريعات، ويتحمّل مسؤولية تصحيح مسارات الدولة، ومنها مكافحة الغشّ والفساد المالي والإداري، من خلال الرقابة والتوجيه والاحتجاج .

المبحث الثالث : الجانب العملي

3-1. عرض موجز لأدوات الدراسة:

تَمّ استعمال الاستبيان لجمع بيانات عن الدراسة ،والتي تتكّون من (48) فقرة (أسئلة) ،تغطّي أهمّ نقاط ذات العلاقة المباشرة بالأعمال الرقابية للديوان . وكان حجم العينّة المستهدفة (130) موظّفاً عاملاً في النشاط الرقابي والتدقيقي ، وتشكّل نسبة (10%) من موظّفي الديوان، وقد بلغت الردود (102) استَمّارة ، تَمّ تعبئتها بالمعلومات المطلوبة وقد استعمل تكنولوجيا الاتصالات من خلال منصّة فيس بك وتطبيق الماسنجر لإرسال الاستَمّارات ومتابعتها.

:3 وتتكّون اس تَمّارة الاستبيان من جزأين : الجزء الأول خُصّص للمعلومات الشخصية للعيّنة متَمّثّلة في الجنس والعمر، والمستوى الأكاديمي ،والخبرة، والمهنة. في حين خُصّص الجزء الثاني منها إلى اسئلة الاستبانة، ويتكوّن من تسعة محاور، كل منها يتَمّثّل بمجموعة أسئلة تختّص بأبعاد ظاهرة الفساد المالي، وأسبابها ،ودور الديوان بمكافحتها من خلال أدائه لواجباته الوظيفية .

3-2: معالجة بيانات العينة

استعمل الباحثان (مقياس ليكارت الخماسي) لتقدير وتقييم اجابات (102) موظّف في لغرض التحليل الاحصائي ،واختبار فرضيات الدراسة كما هو مبين في الجدول الآتي.

العبارة	لا أتّفقُ تَمّاما	لا أتّفقُ	محايد	أتّفقُ	أتّفقُ تَمّاما
التقدير	1	2	3	4	5

3-2-1 الصلاحية والموثوقية.

اختبار صدقية الأداة

للتأكّد من صدقية الأداة (الاستبيان) تَمّ عرض استَمّارة الاستبيان على خبراء متخصّصين في مجال المحاسبة والتدقيق ،وقد أبدو آراءهم بمدى انسجامها مكوناتها مع طبيعة موضوع البحث وأهدافه .كما تَمّ استعمال بعض المقاييس الإحصائية لحساب بعض المؤشّرات ،لغرض التحقّق من استقرار الاستبيان واتساقه وموثوقيته.

ب. اختبار ثبات الأداة:

(1) - معامل ألفا كرونباخ: تَمّ معالجة بيانات استَمّارات الاستبانة باستعمال حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الاجتمّاعية ،والحصول على تقدير لقيمة معامل ألفا كرونباخ كمقياس لثبات الاستبانة لجميع فقراتها البالغة(48) فقرة ، وقد بلغت قيمة معامل كرونباخ للفقرات جميعها(0.848) ،وهي قيمة عالية ،وتشير إلى استقرار الاستبيان على النحو الآتي:

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	102	99.0
	Excluded[a]	1	1.0
	Total	103	100.0

Listwise deletion based on all variables in the procedure.

إحصاءات الموثوقية

الفا كرو نباخ	عدد الفقرات
0.848	48

معامل ارتباط بيرسون((ملحق رقم 1)

قيم معاملات الفا كرونباخ المحسوبة وفق للطريقة التجزئة النصفية بلغت(0.720 ، 0.706) للجزأين الأول(24^{a}) ،والثاني(24^{b}) على التوالي ،وهي نسب مقبولة للدلالة على ثبات أداة الاستبيان لنصفي فقرات الاستبانة البالغة (24) فقرة لكُلّ جزء في حين بلغ معامل الارتباط بينهما (0.861) ،وهو نسبة مرتفعة للدلالة على وجود الارتباط، ويعكس ثبات الاداة المستعملة بالبحث

استعمل الباحث معامل ارتباط بيرسون لحساب معامل الموثوقية ، وذلك بتقسيم استَمّارات الاستبيان المستلمة على جزأين متساويين (أسئلة فردية وزوجية) ،ومعالجة البيانات للحصول على معامل الارتباط بين جزأين على النحو الآتي:

كانت القيمة المحسوبة لمعامل الفرد (.861) ،وهي قيمة عالية نسبيًا ومقبولة للتأكّد منْ أنّ الأداة المستعملة مستقرّة.

(3) - معامل سبيرمان وبراون (BC) ؛ كانت القيمة المحسوبة لمعامل سبيرمان وبراون (0.925)، وهي قيمة عالية نسبيًا، ومقبولة وتشير إلى ثبات إجابات الاستبيان.

ج: اختبار دلالة معامل الارتباط لاختبار دلالة معامل ارتباط بيرسون ، استعمل الباحثان (t) اختبار إحصاء عند مستوى دلالة 0.0.05 قيمة (t) المحسوبة (13.366) ،وهي أكبر من القيمة الجدولية (t) البالغة (2.845). تشير هذه الأرقام إلى وجود علاقة دلالة إحصائية بين مجموعتي بيانات العّينة ،والتي تشير إلى استقرار أداة الدراسة.

- التحليل الإحصائي لأقسام الاستبيان:

أ- يُلاحظ من الملحق (3) أنّ المتوسط الحسابي للفقرات جميعاً المتعلّقة بالمحور الأول، كان (4.016) ،وهو يتجاوز المتوسّط النظري البالغ (3.00) ، ويشير إلى وجود اتّفاق مرتفع نسبيًا. حول فقرات المحور . وقد احتلّت الفقرة (2) (أكثر حالات الفساد المالي شيوعا تَتمثّل في تواطئ لجان الفحص والاستلام الأعمال)الرتيب الاول من بين الفقرات الاخرى بوسط حسابي (4.30) ، وهو ايضا أعلى من الوسط الفرضي كما إنهّا حصلت على أدنى مؤشّري الانحراف المعياري والتباين(0.966) و(0.946) على التوالي(بمعامل اختلاف قدره (0.169) . ثُمّ تليها بالمرتبة الثانية فقرة(1) ،وتنصُّ على أنّ (أكثر حالات الفساد المالي شيوعا ت تَتمثّلُ في المبالغة في تقدير كلف المقاولات والتجهيزات) بوسط حسابي(4.33) ،وبانحراف معياري (0.848)، وتباين(0.719)بمعامل اختلاف قدره (0.169) .في حين جاءت فقرة(6)(حالات الفساد المالي شيوعا تتمثل في تزوير الصكوك والمستندات وصرف مبالغ وهمية في المرتبة الأخيرة ممّا يعكس البعد الفني والهندسي في الفساد المالي) .

بناء على ما تقدّم ، يمكن القول ، بشكل عام ، أنّ أفراد العيّنة (FBSA) على اتفاّق عام بأن الفساد يتَمّثل بالعديد من الحالات ،ولكن أكثرها شيوعا حسب خبرتهم ودرايتهم العملية يتَمثّل في تواطؤ لجان الفحص والاستلام الأعمال و المبالغة بتقدير كلف المقاولات (المشاريع) والتجهيزات فضلا عن الهدر بالمال العام .

ب-بلغت قيمة الوسط الحسابي العام لفقرات المحور الثاني جميعاً والذي تناول استطلاع رأي المتخصّصين عن الأغطية التي يتَمتّع بها الفساد المالي في العراق (4.102) ،وهي أكبر من الوسط الفرضي (3.00) ، ويعكس أن هناك اتفاقًا مرتفعًا نسبيًا حول فقرات المحور البالغة (4) فقرات كما يبيّنها جدول رقم (4) . وقد حصلت الفقرة(4) التي تنصّ على أنّ الفساد المالي يَتمتّع بالغطاء السياسي على وسط حسابي مقداره (4.54) وانحراف معياري ،وتباين ومعامل اختلاف (.7920 ،0.627 ، 0.138) على التوالي-ويعكس هذه المؤشرات هذه الفقرة تفوّق الفقرة واحتلالها الترتيب الأول من بين اغطية الفساد المالي بالعراق ،ويأتي من بعدها الفقرة (3) التي تنصّ على (أنْ الفساد يتَمتع بغطاء اداري)، وقد حصلت هذه الفقرة على وسط حسابي (4.06) وبانحراف معياري وتباين معامل اختلاف (0.715،511. 0 ،0.176) على التوالي. في حين جاءت الفقرة (3) التي تنصّ على أنّ الفساد المالي (يتمتع بغطاء فنّي و هندسي) إذْ بلغ وسطه

الحسابي (3.89) ،وهو أعلى من الوسط الفرضي وبانحراف معياري وتباين ومعامل اختلف (868. 0 , , 0.228 0.753) على التوالي

على هذا الأساس يمكن القول ، بشكل عام ،الراي السائد أن الفساد المالي يقبع تحت أغطية عديدة أولها وأهمّها الغطاء السياسي يليها بالمرتبة الثانية الغطاء الإداري ،مما يعكس ضخامة التحدّيات المطلوبة لمكافحته .

ج- توضّح بيانات المحور الثالث (ملحق رقم 5) الخاصّ بأسباب الفساد المالي أنّ قيمة المتوسّط العام لمتوسّط فقرات المحور جميعاً بلغ (3.76) درجة ،وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي (3.00) درجة ،وانحراف معياري، وتباين (0.953،0.979 ,) على التوالي، وهي أدنى قيم لمؤشّرات التشتّت ،مما يشير إلى ان آراء العينّة تتوافق مع أنّ هناك العديد من الأسباب تقف وراء تفشّي الفساد في العراق. وجاءت الفقرة (3) التي تنصّ على (يتفشّى الفساد المالي، بسبب ضعف متابعة تنفيذ قرارات محاسبة الفاسدين) في المرتبة الأولى بوسط حسابي ،وهو (4.57) وهو أعلى وسط حسابي من بين فقرات المحور وأعلى من الوسط الفرضي ،والمتوسّط العام ،وبأدنى قيم مؤشرات انحراف معياري ،وتباين ومعامل الاختلاف من بين بقية فقرات المحور إذْ بلغا(653. 0)،(0.426) (0.142)على التوالي.

وجاءت فقرة(يتفشّى الفساد المالي، بسبب عدم تطبيق القوانين مكافحة الفساد) في المرتبة الثانية، وحصلت على وسط حسابي ذي قيمة مرتفعة نسبيا مقارنة مع قيم بقية الفقرات وانحراف معياري منخفض نسبيا، الأمر الذي يعكس اتّفاق عام بين أفراد العينة على أنْ هناك تأثيراً كبيراً لعدم تطبيق قوانين مكافحة الفساد في تفشي الظاهرة الخطيرة.

في حين نالت الفقرة(1) التي تنصّ على (يتفشّى الفساد المالي، بسبب ضعف القدرة علي تشخيص حالات الفساد) على أدنى مرتبة في سلم ترتيب الفقرات طبقا لمتوسّطاتها ،وحصلت على وسط حسابي قيمته(2.69)درجة ، وهي أدنى من الوسط الفرضي البالغ (3.00) درجة وأعلى انحراف معياري (1.235) وتشير قيم هذه المؤشرات الاحصائية إلى أنّ أغلبية الآراء لا يوافقون الفرض القائل إنّ عدم القدرة على تشخيص الفساد هو أحد أسباب تفشيه .

د -.يلاحظ من بيانات الملحق (6) الخاصّ بمحور متطلّبات معالجة ظاهرة الفساد ،والحدّ منها أنّ هناك اجماعا من أفراد العيّنة على وجود الحاجة لتأمين المتطلّبات ويتّضح من خلال قيم المؤشرات الإحصائية والتي بلغت قيمة المتوسّط العام(4.265) درجة ،وهى أعلى من قيمة الوسط الفرضي للدرجة القبول. وقد حظيت فقرة (5) التي تنصّ على(مكافحة الفساد بحاجة قضاء كفوء ونزيهة) بالمرتبة الأولى من بين ترتيب فقرات المحور البالغ عددها خمس فقرات، إذْ بلغت قيمة وسطها الحسابي اعلى جميع قيم المتوسّطات ،وأعلى من المتوسّط العام للفقرات جميعها إذْ بلغت(4.72) .في حين كانت قيم الانحراف المعياري والتباين ومعامل الانحراف (587. 0 ، 344. 0 ،0.124) على التوالي ،وهي أقلّ من قيم المؤشّرات الإحصائية المناظرة للفقرات الاخرى جميعها ،الأمر الذي يعكس أنّ القضاء الكفوء والنزية هو العامل الأول في معالجة ظاهرة الفساد المالي ،وبدونه مهما تعاظمت الجهود لن تفلح في الحدّ من هذه الظاهرة الضارّة اقتصاديا واجتماعيا .

في حين جاءت الفقرتين التي تقضيان(إنّ مكافحة الفساد بحاجة رقابة كفوءة ونزيهة) و(ان مكافحة الفساد بحاجة ادارات كفوءة ونزيهة) بالمرتبة الثانية إذْ بلغت قيمة وسطهما الحسابي(4.53) درجة ،وهي درجة مرتفعة بالنسبة لمقياس ليكارت الخماسي وبانحراف معياري، وتباين، ومعامل الانحراف المعياري (640. 0 ،410. 0 ،0.141) على التوالي.

وقد جاءت الفقرة (2) التي تنصّ على(إنّ مكافحة الفساد بحاجة هيأة متخصصة بمكافحة الفساد) في المرتبة الاخيرة إذ بلغ وسطها الحسابي(3.41) ،وهو أقلّ من المتوسّط العام البالغ(4.264) درجة . وبانحراف معياري، وتباين ،ومعامل انحراف (1.292، 1.670،0.378) وهم أعلى من المتوسّطات العامّة المناظرة لها لفقرات المحور جميعها البالغة(0.846، 0.787 ،0.198) على التوالي . ممّا يعكس أنّ الهيئات الرقابية الحالية قادرة على مكافحة الفساد بعد تأمين المتطلبّات المشار إليها بالفقرتين الأولى والثانية ،ولا حاجة إلى هيئات متخصّصة.

هـ- تناول المحور الخامس بيانات عن استطلاع آراء العيّنة بشأن قدرة ديوان الرقابة المالية الاتّحادي من تشخيص أنماط الفساد المالي والمتمثّلة بالفقرات الثمانية(ملحق رقم 7) واش تَمّلت على تشخيص الهدر وإبرام عقود تجهيز وتنفيذ مقاولات ينتابها خلل كبير والتجاوز والتلاعب بالأموال العامّة ،وصرفها خارج الضوابط ،فضلا عن الاختلاسات والسرقات ، والتلاعب والتزوير فضلاً عن استغلال الوظيفة العامّة للأغراض الشخصية وتظهر نتائج تحليل بيات المحور اتّفاق اراء العينة على فقرات المحور جميعها ولكن بدرجات متباينة بلغت قيمة المتوسّط العام للفقرات جميعها (4.295)درجة، وهي مرتفعة نسبيا، و أكبر من الوسط الحسابي الفرضي البالغة قيمته (3.00) درجة

وقد حصلت الفقرة الأولى التي تنص على (إنّ الديوان يعمل على تشخيص حالات الهدر بالأموال العامّة) على المرتبة الأولى بوسط حسابي مرتفع، بلغت قيمته(4.40) درجة ،وهو أعلى من قيمة الوسط الفرضي البالغ(3.00) درجة والمتوسط العام(4.295) .وكذلك حصلت على

أدنى انحراف معياري، وتباين ،ومعامل الانحراف المعياري، من بين الفقرات إذّ بلغت قيمها (.693،480. ،0.157) وهي أدنى من نظيراتها المتوسّطات العامّة البالغة(0.786، 0.786 ،0.182).

وجاءت الفقرة(3) التي تنصّ على (إنّ الديوان يعمل على تشخيص حالات التجاوز على أموال الدولة) بالمرتبة الثانية من حيث ترتيبها ضمن فقرات الفساد المالي ،التي يعمل الديوان على تشخيصها إذْ بلغت قيمة وسطها الحسابي(4.38)درجة، وهي أعلى من الوسط الفرضي (3.00) درجة ،واعلى من المتوسّط العام(4.295)درجة .واتّسمتْ مؤشراتها الإحصائية الأخرى كالانحراف المعياري ،والتباين ،ومعامل الانحراف المعياري بانخفاضها إذْ بلغت(.732 0، .536 0 ، 0.167) على التوالي وهي أدنى من نظيراتها للفقرات الأخرى وأدنى من المتوسّطات العامّة لمجموع الفقرات والبالغة (0.786، 0.622، 0.167)ممّا يعكس الاتّفاق الكبير بين الآراء بشأنها .

وقد جاءت فقرة(8) التي تنصُّ(الديوان يعمل على تشخيص اختلاسات الأموال العامّة) في المرتبة الأخيرة على الرغم من ارتفاع قيمة وسطها الحسابي البالغة(4.24) درجة ،لكنَّ انحرافها المعياري، وتباينها ،ومعامل الانحراف المعياري أكبر من قيم الفقرات الاخرى جميعاً ،ما يعكس عدم تَمّيز أعمال الديوان بكشف الاختلاسات مقارنة بعمله المتَمّيز الخاصّ بتشخيص فقرات الفساد الأخرى سالفة الذكر.

و.يوضّح الملحق رقم (8) أنّ هناك شبه اتّفاق بين آراء العيّنة حول (فقرات المحور السادس)، والذي يش تَمّل على الجهات الحكومية ،والتشريعية ،والرقابية ،والقضائية ،والرأي العام والإعلام عموما التي يقوم الديوان بإبلاغها عن حالات الفساد المكتشفة في الوقت المناسب (3.34) درجة ،وهي أعلى من قيمة الوسط الفرضي البالغة (3.00) درجة بفارق قليل . وقد احتلّتْ الفقرة (5) التي تنصّ على (يقوم ديوان الرقابة بإبلاغ هيأة النزاهة عن حالات الفساد بالوقت المناسب)إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي(3.84) درجة ،وهي اعلى من قيم الوسط الفرضي والمتوسط العام لفقرات

المحور جميعها (3.00 ، 3.438) درجة على التوالي .وقد احتّلتْ المرتبة الأولى بين فقرات المحور، إذْ يتّضح ذلك من قيمة ،ومعامل الانحراف المعياري البالغة(0.324) درجة، وهي أدنى قيمة من بين قيم الفقرات الأخرى ، تليها من حيث الترتيب الفقرة(3) التي تنصَّ على(إنّ ديوان الرقابة ب يقوم إبلاغ الادعاء العام عن حالات الفساد بالوقت المناسب) بوسط حسابي ،وانحراف معياري، وتباين، (3.49،1.167 ،1.361) على التوالي. وقد ظهرت قيمة ومعامل الانحراف المعياري (0.334) درجة واحتلّتْ المرتبة الثانية.

وقد جاءت الفقرة(5) التي تنصّ على(يقوم ديوان الرقابة بإبلاغ الرأي العام والصحافة والإعلام عن حالات الفساد بالوقت المناسب) بالمرتبة الأخيرة من بين فقرات المحور. وقد حصلت على وسط حسابي قيمته(2.91) درجة وهي اقل من الوسط الفرضي والمتوسّط العام(3.00، ، 3.43) على التوالي. –الأمر الذي يعكس هناك شبة اتّفاق على أنّ الديوان لا يحيط الرأي العام والاعلام بحالات الفساد المالي .

هـ- يُلاحظ من الملحق (9) أنّ هناك اتّفاق عام لآراء العيّنة بأن غياب الديوان عن تنفيذ مهامه سيؤدي إلى (زيادة التلاعب بالأموال العامّة ، زيادة المخالفات وانتهاك القوانين المالية ، زيادة الاختلاسات، زيادة هدر الأموال العامّة، زيادة استغلال النفوذ والمناصب الحكومية للأغراض الشخصية) ويتضّح ذلك من خلال المؤشرات الإحصائية إذْ بلغت قيمة المتوسّط العام لفقرات المحور السابع جميعها (4.414) درجة ،وهي قيمة مرتفعة جدا حسب مقياس ليكارت ، وانحراف معياري، وتباين(0.722 ،0.523) على التوالي .وقد جاءت الفقرة (2) التي تنُّص على :إنّ غياب الديوان سيؤدّي إلى زيادة التلاعب في المرتبة الأولى إذْ بلغت قيمة وسطها الحسابي(4.47) درجة ،وهي أعلى قيمة من قيم الاوساط الحسابية جميعا للفقرات المحور فضلا عن كونها أكبر من قيم المتوسّط العام والوسط الفرضي البالغة(4.414، 3) على التوالي فضلاً عن انها حصلت على أدنى قيمة لمؤشّر معامل الاختلاف المعياري البالغ(0.143)) .

وقد احتلت الفقرة (5)التي تنصّ على: (غياب الديوان إلى زيادة المخالفات وانتهاك القوانين والتعليمات المالية) المرتبة الثانية ، إذ بلغت قيمة وسطها الحسابي (4.50)درجة ،وهي قيمة عالية و أكبر من المتوسط العام والوسط الفرضي، ما يعكس وجود اتفّاق عام بين أفراد العيّنة حول دور الفاعل للديوان في الحدَّ من المخالفات وانتهاك القوانين المالية ،وأنّ غيابه سيؤدّي إلى زيادتها علما أنّ معامل الاختلاف المعياري للفقرة (0.155) ، وهو أدنى من قيم معاملات الاختلاف المعيارية لبقية الفقرات الاخرى.

على الرغم من ان الفقرة الخامسة التي تنصّ :(غياب الديوان إلى زيادة استغلال النفوذ والمناصب الحكومية للمصالح الشخصية) جاءت من حيث الترتيب في المرتبة الأخيرة(الخامسة)، لكنّ مؤشّراتها الاحصائية تدلّ على أنّ هناك اجماعاً في الرأي بأنّ للديوان دور في الحدّ من استغلال النفوذ والمناصب للمصالح الشخصية، وأنّ غيابهُ سيقود إلى زيادة هذا الشكل من أشكال الفساد المالي.

و- المحور الثامن: متطلبات تفعيل عمل الديوان

اظهر بيان الملحق رقم (10) الخاصّ بمتطلّبات تفعيل عمل ديوان الرقابة الاتّحادي اتفاق آراء افراد العيّنة على المتطلبات المتَمّثلة بتخويله صلاحيات التحقيق الإداري، احالة جرائم الفساد إلى القضاء، التحقيق الجنائي مع المتورّطين بجرائم الفساد) وقد بلغت قيمة المتوسّط العام لفقرات المحور جميعاً(4.24) درجة وهي مرتفعة نسبيا و أكبر من قيمة الوسط الفرضي في حين احتلّتْ الفقرة رقم (1) التي تنصّ على (عمل الديوان يكون فعالا إذْا تَمّ تخويله صلاحيات

التحقيق الإداري المباشر مع المتورّطين بجرائم الفساد المالي)المرتبة الأولى من بين الفقرات إذْ بلغت قمة الوسط الحسابي لها(4.38)درجة ،وهي أعلى من المتوسط العام ،والوسط الفرضي البالغة قيمتها (4.24، 3.00) على التوالي وانحرافها المعياري(753. 0) ،ومعامل انحرافها المعياري(0.171) ،وهما أقل المؤشرات الإحصائية من نظيراتها للفقرات الأخرى ،الامر الذي يعكس اتفّاق آراء العيّنة على أن عمل الديوان يكون فعّالا عند تخويله صلاحيات التحقيق الإداري المباشر بجرائم الفساد المالي التي كانت من اختصاص المفتّشين العمومين في الوزارات الحكومية(الملغاة) ،وهيئة النزاهة بموجب المادة (14) من قانون الديوان المرقم (31) لسنة 2011(المعدّل). للديوان عند اكتشاف مخالفة أنْ يطلب من المفتّش العام او هيأة النزاهة اجراء التحقيق واتخاذ الإجراءات اللازمة وإزالة المخالفة وأثارها)

وقد احتلّت الفقرة (3) التي تنصّ على: (يكون عمل الديوان فعّالا إذْا تَمّ تخويله إحالة جرائم الفساد المالي مباشرة إلى المحاكم المختصّة.) المرتبة الثانية من حيث ترتيبها بين فقرات الصلاحيات إذْ بلغ وسط الحسابي(4.53) درجة وانحرافها المعياري وتباينها ومعامل انحرافها المعياري(817. 0 ، 667. 0، 0.180) على التوالي ما يعكس اتفاق شبة تام على صلاحية إحالة جرائم الفساد المحكم تفعل عمل الديوان بالحدّ من ظاهرة الفساد في حين أنّ قانون الديوان بمادة (15)منح رئيس الديوان صلاحية الطلب من الوزير أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة(إحالة الموظّف المسؤول عن المخالفة إلى التحقيق وله أنْ يطلب سحب يده).

و- أظهرت مؤشّرات ملحق (11) الخاص بالمحور التاسع اتفاق اراء اغلب افراد العينة على ان تنسيق عمل الديوان يزداد فعالية من خلال التنسيق مع جهات حكومية أخرى، ويتّضح ذلك من قيمة المتوسّط العام للأوساط الحسابية لفقرات المحور، إذْ بلغت(4.038) درجة، وهي أعلى من قيمة الوسط الفرضي البالغة(3.00) درجة وقد جاءت فقرة (2) التي تنصّ على:(يكون عمل الديوان فعّالا إذْا تَمّ التنسيق عمله مع القضاء) بالمرتبة الأولى من بين فقرات المحور البالغة (5) فقرات بوسط حسابي قيمته(4.40)درجة وهي أكبر من الوسط الفرضي والمتوسّط العام البالغتين (3.00، 4.038) على التوالي علما أنّ قيم الانحراف المعياري والتباين ومعامل الانحراف ،هي الأقل من بين مؤشّرات الفقرات الاخرى إذْ بلغت (401. 633. 0 0 ،0.143) على التوالي .في حين احتلّتْ الفقرة (1) التي تنصُّ على :(يكون عمل الديوان فعّالا إذْا تَمّ التنسيق عمله مع أجهزة الرقابة والتدقيق الداخلي في الدوائر) المرتبة الثانية ،وقد بلغت قيم مؤشّراتها الاحصائية (وسطها الحسابي، انحرافها المعياري، تباينها، معامل انحرافها) (4.02 ،944. 0 ، 891. 0 ، 0.234) على التوالي ،وهي مؤشرات تعكس أتفاق الآراء على ان فعالية عمل الديوان ترتفع من خلال تنسيق العمل مع اجهزة التدقيق والرقابة الداخلية.

واحتلّتْ الفقرة الخامسة التي تنصّ على:(يكون عمل الديوان فعّالا إذْا تَمّ التنسيق عمله مع جهاز الامن الوطني) المرتبة الاخيرة حيث بلغت قيمة وسطها الحسابي (3.68) درجة ،وهي أدنى من المتوسّط العام البالغ(4.038) درجة ومؤشّراتها الإحصائية (انحرافها المعياري، تباينها، معامل انحرافها) هي الأعلى من بين مؤشّرات الفقرات الأخرى الامر الذي يعكس على التأثير الضعيف للتنسيق مع جهاز الأمن الوطني على فاعلية عمل الديوان مكافحة الفساد المالي.

4: اختبارات الفرضيات والنتائج

توصّل الباحث إلى المقاييس الإحصائية لبيانات الاستبانة الخاصّة بمحاور أداء ديوان الرقابة المالية الاتّحادي ودوره في مكافحة الفساد في العراق، واستعمالها في حساب قيم إحصاءة اختبار(t)(العلي ص4)

$$t = \frac{x - \mu_0}{S/\sqrt{n}}$$

لاختبار فرضيات الدراسة تَمّ استعمال بيانات الملحق (12) كما يأتي :1

أ- تبيّن من اختبار الفرضية الصفرية (H01)(:لا توجد دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (Sig = 0.05) بدرجة من الحرية (8) لشيوع حالات الفساد المالي بالعراق وانتشاره بأشكال متعدّدة إنّ القيمة المحسوبة لإحصاءة (t) بلغت(4.4626) ،وهي أكبر من قيمة (t) الجدولية البالغة(1.860) ومن تَمّ رفض الفرضية الصفرية(H01)وقبول الفرضية البديلة (H11) التي تنص على أن (توجد دلالة احصائية عند مستوى معنوية (Sig = 0.05) بدرجة من الحرية (8) لشيوع حالات الفساد المالي بالعراق وانتشاره بأشكال متعدّدة .

ب- بلغت المحسوبة لإحصاءة (t) الخاصّة باختبار الفرضية الصفرية للمحور الثاني (H02) ،والتي تنصّ على: لا توجد دلالة إحصائية عند مستوي معنوية5% بدرجات حرية 4 ، لتَمّتع الفساد المالي في العراق بأغطية متعدّدة سياسية وفنية وادارية وقانونية كانت (3.8207) ،وهي أكبر من قيمة (t) الجدولية البالغة (2.353) ما يعني رفض فرضية الصفرية(H01)وقبول الفرضية البديلة (H12) التي تنصّ على (توجد دلالة احصائية عند مستوي معنوية5% بدرجات حرية (4) ل تَمّتع الفساد المالي في العراق بأغطية متعدّدة: سياسية، وفنية ،وادارية ، وقانونية)

جـ- أظهرتْ نتيجة اختبار فرضيات للمحور الثالث فبول الفرضية البديلة(H13) ،التي تقضي بوجود دلالة إحصائيةعند مستوى معنوية (Sig = 0.05) بدرجة من الحرية (3) لتعدّد أسباب الفساد المالي بالعراق) ،حيث بلغت قيمة(t) المحسوبة (2.4616) وهي أكبر من القيمة (t) الجدولية البالغة(2.353) الأمر الذي يقود إلى قرار رفض فرضية الصفرية (H03) التي تنصّ (لا توجد دلالة احصائيةعند مستوى معنوية (Sig = 0.05) بدرجة من الحرية (3) ،لتعدّد أسباب الفساد المالي بالعراق) .

4-بلغت قيمة إحصاءة (t) المحسوبة للمحور الرابع الخاّصّ بالمتطلّبات التشريعية والقضائية والإدارية لمكافحة الفساد المالي في العراق عند مستوي معنوية5%وبدرجات حرية (4) (5.2878)، وهي أكبر من وهي أكبر من القيمة (t) الجدولية البالغة0(2.132) ،الامر الذي يقود إلى رفض فرضية الصفرية(H04) وقبول الفرضية البديلة(H14) التي تنصُ :(توجد دلالة احصائيةعند مستوى معنوية (Sig = 0.05) بدرجة من الحرية(4) للمتطلّبات التشريعية والقضائية والإدارية لمكافحة الفساد المالي في العراق.

5- أظهرت بيانات الملحق المذكور آنفا وجود دلالة احصائية عند مستوي معنوية5%وبدرجات حرية (7) لدوردیوان الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي في العراق بأشكاله المتعدّدة، ويتضّح ذك من قيمة إحصاءة(t) المحسوبة إذْ بلغت (5.8629) ،وهي أكبر من القيمة الجدولية البالغة (1.895) . وعليه تَمّ قبول الفرضية البديلة (H15)، ورفض فرضية العدم(H05) التي تقضي لا يوجد دلالة إحصائية لدور_ديوان الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي في العراق .

6-من خلال اختبار فرضيات المحور السادس الخاصة بقيام ديوان الرقابة المالية الاتّحادي بالإبلاغ عن حالات الفساد إلى الجهات ذات العلاقة ، ظهرت قيمة إحصاءة (t) المحسوبة (1.051) ،هي أدنى من القيمة الجدولية البالغة (2.132) عند مستوي معنوية5%وبدرجات حرية (4)_ وعليه تَمّ رفض الفرضية البديلة (H16) وقبول الفرضية الصفرية(H06) التي تقضي بـ(لا توجد دلالة احصائية لقيام ديوان الرقابة المالية الاتّحادي بالإبلاغ عن حالات الفساد إلى الجهات ذات العلاقة بالوقت المناسب) عند مستوي المعنوية وبدرجات حرية نفسها.

7-أشارْت نتائج اختبار فرضيات المحور السابع إلى رفض الصفرية(H07) ،والتي تقضي بعدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05%) ،وبدرجة حرية (4)، لغياب ديوان الرقابة المالية الاتّحادي عن تنفيذ مهامّه يؤدّي إلى زيادة التلاعب بالأموال العامّة، والمخالفات ،وانتهاك القوانين المالي، و زيادة الاختلاسات، و هدر الأموال العامّة ،و استغلال النفوذ ،والمناصب الحكومية للأغراض الشخصية). و بلغت قيمة إحصاءة (t) المحسوبة (5.1303) ، وهي اعلى من القيمة الجدولية البالغة (2.132) عند مستوي معنوية5%وبدرجات حرية (4) ،وقبول الفرضية البديلة(الصفرية(H17)) التي تقضي بوجود دلالة احصائية لمحور الدراسة عند نفس مستوى المعنوية نفسه ودرجات الحرية.(4)

8-: أظهر اختبار فرضيات المحور الثامن من الدراسة رفض الفرضية البديلة(H18) وقبول الفرضية الصفرية(H08) ،التي تقضي بـ (لا توجد دلالة احصائية لتفعيل عمل الديوان من خلال تخويله الصلاحيات التحقيقية والجنائية في قضايا الفساد المالي) حيث بلغت قيمة إحصاءة (t) المحسوبة (2.7915) وهي أقل من القيمة الجدولية البالغة (2.920) عند مستوي معنوية5% وبدرجات حرية (4) ،طالما أنّ هناك منظومة تحقيقية حكومية إدارية وجنائية.

9- بلغت قيمة إحصاءة (t) المحسوبة لاختبار فرضيات المحور التاسع إذْ بلغت (3.6359) وهي أعلى من القيمة الجدولية البالغة (2.132) عند مستوي معنوية5%وبدرجات حرية (4) الامر الذي يدعو لرفض فرضية الصفرية(H09) وقبول الفرضية البديلة(H19)، التي تقضي بوجود دلالة احصائية لمتطلبات تفعيل عمل ديوان الرقابة الاتحادي من خلال التنسيق مع الجهات الحكومية الأخرى عند مستوى المعنوية ودرجات الحرية المشار اليهما آنفاً.

المبحث الرابع : الاستنتاجات والتوصيات

أولا الاستنتاجات

أ- الفساد المالي بالعراق حالة شائعة ومنتشرة بأشكال متعدّدة ،ويتمّتع بأغطية سياسية ،وفنية ،وادارية ، وقانونية.

ب-هناك أسباب الفساد المالي في العراق، متعددّة ،ويحتاج لمكافحتها العديد من المتطلّبات التشريعية والقضائية والإدارية لمكافحته.

ت هناك دور واضح لديوان الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي في العراق ،ولكنّه لا يقوم بالإبلاغ عنها إلى الجهات ذات العلاقة بمكافحة الفساد بالوقت المناسب. ومع ذلك فإنّ غيابة عن أداء مهامّه سوف يتسبّبُ في زيادة التلاعب بالأموال العامّة، والمخالفات ،وانتهاك القوانين المالي ،و زيادة الاختلاسات ،و هدر الأموال العامّة ،و استغلال النفوذ والمناصب الحكومية .

ث- يمكن تفعيل عمل الديوان من خلال تنسيق عمله مع دوائر الدولة الأخرى ولاسيّما القضاء (الادعاء العام) وأجهزة الرقابة والتدقيق الداخلي ،وليس من خلال تخويله الصلاحيات التحقيقية والجنائية في قضايا الفساد المالي.

ثانيا : التوصيات

أ- ضرورة العمل الجادّ من قبل القطاعات الرسمية والشعبية كافة ، لرفع الاغطية جميعاً عن الفساد ،وفي مقدّمتها الأغطية الفنية والقانونية والإدارية لتَمّكين ديوان الرقابة المالية الاتّحادي من مكافحته بشكل اكثر فاعلية.

ب- وضع المقترحات لمشاريع قوانين لتجريم الممارسات والأعمال، التي تقف وراء ظهور الفساد وانتشاره واستحصال موافقات الجهات التشريعية على سنَّها والسعي الجاد لمتابعة وضعها حّيز التطبيق .

ت- وضع معايير موضوعية سليمة لاختيار الكوادر القيادية لمؤسسات الدولة كافّة ممّن يتَمّتعون بسمعة طيبة وكفاءة مهنية ،وليس وفق لمعايير درجة القرب والبعد من الجهات النافذة.

ت – ضرورة قيام ديوان الرقابة المالية الاتّحادي في مضاعفة جهوده لشخيص حالات الفساد المالي والإبلاغ عنها إلى الجهات ذات العلاقة بالوقت المناسب ومتابعتها مع تلك الجهات ،وإشعار أعلى سلطة في الدولة في حالة اكتشافه حالات تباطؤ مقصود أو تسويف يؤدّي إلى إفلات الفاسدين من المسألة ويخلق إحباطاً نفسياً لدى العاملين في ديوان الرقابة المالية الاتّحادي.

التنسيق المستَمّر بين ديوان الرقابة المالية وأجهزة الادعاء العام في الدولة لمكافحة الفساد من خلال توفير الأدلة الموضوعية وتقديمها، والانتقال من حالة العمومية إلى الحالة التفصيلية الدقيقة ،لتسهيل عمل أجهزة الادعاء وغلق الثغرات كافّة التي توفر للفاسدين منافذ للهروب من المحاسبة.

المصادر

1 – البيروتي ، سعاد عبد الفتاح محمد واخرون ، 2014 ، " الحوكمة الالكترونية ودورها في الحدّ من ظاهرة الفساد الإداري والمالي ، دراسة استطلاعية في دائرة المرور العامّة " ، مجلة دراسات محاسبية ومالية ، المجلد التاسع ، العدد 29 .

2 – منوخ ، اسامة زيد محمد ، 2017 ، " دور المحاسبة القضائية في الكشف والحدّ من الفساد المالي ، دراسة ميدانية في هيأة النزاهة العراقية " ، رسالة ماجستير في المحاسبة .

3 – ابو جناح ، عمر محمد ، 2020 ، " دور ديوان المحاسبة الليبي في مكافحة الفساد المالي ، دراسة مقارنة " رسالة ماجستير ، جامعة الشرق الأوسط .

4 – القريشي ، مدحت كاظم ، 2012 ، " الفساد المالي والإداري في العراق: أسبابه ،وتأثيراته الاقتصادية والاجتَماعية، وسبل مكافحته " .

5 – الوائلي ، ياسر خالد بركات ،2005 ،" الفساد الإداري :مفهومة، ومظاهره ،وأسبابه " ، مركز دراسات المستقبل .

6 – الجريان ،خالد مكصد نايف ،2013 ، " تقويم وتطوير الأداء الرقابي للجنتي النزاهة والمالية في ضوء استراتيجية السلطة التشريعية العراقية " ، رسالة ماجستير في المحاسبة .

7 – رشيد ، إنصاف محمود وآخرون ، (2012) ، " فاعلية نظام الرقابة الداخلية وأثره على الفساد المالي في العراق " دراسة تطبيقية على جامعة الموصل ، كلية الادارة والاقتصاد ، مجلّة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية المجلدّ 4 ، العدد 8 .

8 – نجم ، عبود نجم ، (2000) ، " أخلاقيات لإدارة في عالم متغيّر " ، المنظّمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة .

9 – الغانمي ، نزار عبد الأمير تركي & الخزرجي ، حمد جاسم ،(2016) ،" الفساد المالي والإداري ودوره في تحجيم الاقتصاد العراقي بعد الاحتلال الامريكي للعراق عام 2003 " ، المؤ تَمّر العلمي السنوي الثالث لكلّية القانون .

10 – ال الشيخ ، خالد بن عبد الرحمن ، (2007) ، " الفساد الإداري : انماطه ،وأسبابه ،وسبل مكافحته " ، اطروحة دكتوراه .

11 – الطائي ، حمزة حسن & راضي ، مازن ليلو ، (2015) ، " الفساد الإداري في الوظيفة العامّة " ، مركز الكتاب الاكاديمي ،

12 – معابرة ،محمود محمد ، 2010 ، " الفساد الإداري وعلاجه" ، دار الثقافة الاردنية .

13 – الشواورة ، فيصل محمد ، (2009) ، قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منه في الشركات المساهمة الأردنية " مجلّة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلّد 25 ، العدد 2 .

ملاحق :

Reliability Statistics ملحق رقم (1)

Cronbach's Alpha	Part 1	Value	.720
		N of Items	24[a]
	Part 2	Value	.706
		N of Items	24[b]
	Total N of Items		48
Correlation Between Forms			.861
Spearman-Brown Coefficient	Equal Length		.925
	Unequal Length		.925
Guttman Split-Half Coefficient			.925

ملحق رقم (2)

البيانات الشخصية للاستبيان

Percent	Frequency	**الشهادة**	Percent	Frequency	عنوان وظيفي	العنوان الوظيفي
1.9	2	دون بكلوريوس	3.9	4		مدير عام - رئيس دائرة
46.6	48	بكلوريوس	14.6	15		مدير رقابة -مدير تدقيق
7.8	8	دبلوم عالٍ	45.6	47		رئيس هيأة رقابة مالية -م رئيس هيأة
31.1	32	ماجستير	21.4	22		رقيب أقدم -مدقّق أقدم
11.7	12	دكتوراه	3.9	4		رقيب مالي -مدقّق
99.0	102	Total	9.7	10		قانوني-مشاور

Total	102	99.0			

المحور الأول:	ان حالات الفساد المالي لشائعة في العراق و تأخذ اشكال متعددة ويمكن تَمَييز الاكثر شيوعا منها	Sum	Mean	Std. Deviation	Variance	Cv	Rank

الاختصاص	Frequency	Percent	سنوات الخبرة	Frequency	Percent
محابة قانونية	15	14.6	اقل من 5 سنوات	1	1.0
محاسبة	51	49.5	من 5-10 سنة	16	15.5
علوم إدارية واقتصادية	25	24.3	من 10-15 سنة	28	27.2
قانون	8	7.8	من15-20	26	25.2
خرى	3	2.9	من -20 فأكثر	31	30.1
Total	102	99.0	Total	102	99.0

ملحق رقم(3)

1	اكثر حالات الفساد المالي شيوعا ت تَمَثَّل في المبالغة في تقدير كلف المقاولات والتجهيزات	442	4.33	.848	.719	0.195	2
2	اكثر حالات الفساد المالي شيوعا ت تَمَثَّل في تواطىء لجان الفحص والاستلام الأعمال	439	4.30	.728	.530	0.169	1
3	اكثر حالات الفساد المالي شيوعا ت تَمَثَّل في صرف الرواتب والاجور والاعانات والمساعدات المالية.	341	3.34	.960	.921	0.287	8
4	اكثر حالات الفساد المالي شيوعا ت تَمَثَّل في التجاوز على الأموال وممتلكات الدولة	411	4.03	1.038	1.078	0.257	6
5	اكثر حالات الفساد المالي شيوعا ت تَمَثَّل في اختلاس اموال الدولة	408	4.00	1.099	1.208	0.274	7
6	اكثر حالات الفساد المالي شيوعا ت تَمَثَّل في تزوير الصكوك والمستندات وصرف مبالغ وهمية.	366	3.59	1.084	1.175	0.301	9
7	اكثر حالات الفساد المالي شيوعا ت تَمَثَّل في استغلال الأموال العامّة للمصلحة الشخصية	421	4.13	1.040	1.083	0.251	5
8	اكثر حالات الفساد المالي شيوعا ت تَمَثَّل في هدر الأموال العامّة.	434	4.25	.930	.865	0.218	3
9	اكثر حالات الفساد المالي شيوعا تتَمَثَّل في الرشوة والابتزاز	426	4.18	.969	.939	0.231	4
	مجموع	3688	36.15	8.696	8.518		
	المتوسط العام		4.016	0.966	0.946		

Rank	cv	Variance	Std. Deviation	Mean	Sum	ي تَمّتع الفساد المالي بأغطية متعددة سياسية وفنية وادارية وقانونية	المحور الثاني
4	0.228	.753	.868	3.86	394	*يتَمّتع الفساد المالي بغطاء فني و هندسي	1
3	0.202	.641	.801	3.95	403	يتَمّتع الفساد المالي بغطاء قانوني	2
2	0.176.	.511	.715	4.06	414	*يتَمّتع الفساد المالي بغطاء اداري	3
1	0.138	.627	.792	4.54	463	يتَمّتع الفساد المالي بغطاء سياسي	4
				4.102			

ملحق رقم (4)

Rank	cv	Variance	Std. Deviation	Mean	Sum	المحور الثالث: تعدد أسباب تفشي الفساد المالي في العراق	
4	0.459	1.524	1.235	2.69	274	يتفشى الفساد المالي بسبب ضعف القدرة علي تشخيص حالات الفساد	1
3	0.355	1.449	1.204	3.39	346	يتفشى الفساد المالي بسبب عدم تشريع القوانين محددة لمكافحة الفساد	2
2	0.164	.518	.720	4.39	448	يتفشى الفساد المالي بسبب عدم تطبيق القوانين مكافحة الفساد	3
1	0.142	.426	.653	4.57	466	يتفشى الفساد المالي بسبب ضعف متابعة تنفيذ قرارات محاسبة الفاسدين	4
		3.917	3.812	15.04	1534	المجموع	
		0.979	0.953	3.76	383.5	المتوسط العام	

ملحق رقم (5)

ملحق رقم(6)

Rank	cv	Variance	Std. Deviation	Mean	Sum	المحور الرابع :متطلبات مكافحة الفساد المالي في العراق	
4	0.245	1.023	1.012	4.13	421	مكافحة الفساد بحاجة تشريعات واضحة ومحددة لمكافحة الفساد المالي.	1
5	0.378	1.670	1.292	3.41	348	*مكافحة الفساد بحاجة هيئة متخصصة بمكافحة الفساد	2
2	0.141	.410	.640	4.53	462	مكافحة الفساد بحاجة رقابة كفوءة ونزيهة	3
3	0.154	.489	.699	4.53	462	*مكافحة الفساد بحاجة ادارات كفوءة ونزيهة	4
1	0.124	**.344**	**.587**	**4.72**	**481**	***مكافحة الفساد بحاجة قضاء كفوء ونزيهة**	5
		3.936	4.23	21.32	2174	االمجموع	
	0.198	**0.787**	**0.846**	**4.264**		**المتوسط العام**	

ملحق رقم (7)

Rank	cv	Variance	Std. Deviation	Mean	Sum	المحور الخامس: دور ديوان الرقابة المالية الاتّحادي في تشخيص حالات الفساد المالي في العراق باشكاله المتعددة	
1	0.157	.480	.693	4.40	449	*الديوان يعمل على تشخيص حالات الهدر بالأموال العامّة	1
6	0.184	.633	.796	4.31	440	*الديوان يعمل على تشخيص الخلل في ابرام و تنفيذ عقود المقاولات والتجهيز	2
2	0.167	.536	.732	4.38	447	*الديوان يعمل على تشخيص حالات التجاوز على اموال الدولة	3

4	*الديوان يعمل على تشخيص حالات انتهاك ضوابط صرف الأموال العامّة وجبايتها	445	4.36	.793	.629	0.181	4
5	*الديوان يعمل على تشخيص اختلاسات الأموال العامّة	432	4.24	.892	.796	0.210.	8
6	الديوان يعمل على تشخيص حالات السرقات	432	4.24	.773	.598	0.182	5

ملحق رقم (8)

	المحور السادس: اجراءات ديوان الرقابة المالية الاتّحادي الخاصة بالإبلاغ حالات الفساد إلى الجهات ذات العلاقة .	Sum	Mean	Std. Deviation	Variance	v.c	Rank
1	يقوم ديوان الرقابة بإبلاغ الوزارات والمديريات العامّة والاقسام التابعة لها.	364	3.57	1.231	1.515	0.351	3
2	يقوم ديوان الرقابة بإبلاغ البرلمان عن حالات الفساد بالوقت المناسب	345	3.38	1.251	1.565	0.370	4
3	يقوم ديوان الرقابة بإبلاغ الادعاء العام عن حالات الفساد بالوقت المناسب	356	3.49	1.167	1.361	0.334	2
4	يقوم ديوان الرقابة بإبلاغ الراي العام والصحافة والاعلام عن حالات الفساد بالوقت المناسب	297	2.91	1.267	1.606	0.435	5
5	يقوم ديوان الرقابة بإبلاغ - هيئة النزاهة عن حالات الفساد بالوقت المناسب.	392	3.84	1.097	1.203	0.324	1
	المجموع	1754	17.19	6.013	7.25		
	المتوسط العام		3.438	1.202	1.45		

ملحق رقم (9)

	المحور السابع: هناك اثار سلبية في مجال مكافحة الفساد عند غياب الديوان	Sum	Mean	Std. Deviation	Variance	v.c	Rank
1	غياب الديوان يودي إلى زيادة هدر الأموال العامّة.	453	4.44	.752	.566	0.169	4
2	غياب الديوان إلى زيادة التلاعب بالمال العام	456	4.47	.640	.410	0.143	1
3	غياب الديوان إلى زيادة الاختلاسات	449	4.40	.735	.540	0.167	3
4	غياب الديوان إلى زيادة استغلال النفوذ والمناصب الحكومية للمصالح الشخصية	435	4.26	.783	.612	0.183	5
5	غياب الديوان إلى زيادة المخالفات وانتهاك القوانين والتعليمات المالية.	459	4.50	.700	.490	0.155	2
	المجموع		22.07	3.61	2.618		
	المتوسطات		4.414	0.722	0.523		

ملحق رقم (10)

ت	المحور الثامن: تخويل ديوان الرقابة الاتّحادي صلاحيات التحقيق الجنائي يسهم في تفعيل عمله في مكافحة الفساد	Sum	Mean	Std. Deviation	Variance	v.c	Rank

1	0.171	.753	.868	4.38	447	يكون عمل الديوان فعالا إذّا تَمّ تخويله صلاحيات التحقيق الإداري المباشر مع المتورطين بجرائم الفساد المالي.	1
3	0.305	1.368	1.170	3.83	391	يكون عمل الديوان فعالا إذّا تَمّ تخويله التحقيق الجنائي المباشر مع المتورطين بجرائم الفساد المالي	2
2	0.180	.667	.817	4.53	462	يكون عمل الديوان فعالا إذّا تَمّ تخويله احالة جرائم الفساد المالي مباشرة إلى المحاكم المختصة.	3
		2.788	2.855	12.74		المجموع	
		0.929	0.951	4.24		المتوسطات العامّة	

Rank	v.c	Variance	Std. Deviation	Mean	Sum	المحور التاسع: تفعيل عمل الديوان الاتّحادي يتطلب التنسيق مع جهات عديدة	
1	0.143	.401	.633	4.40	449	ا يكون عمل الديوان فعالا إذّا تَمّ التنسيق عمله مع القضاء	2
2	0.234	.891	.944	4.02	410	يكون عمل الديوان فعالا إذّا تَمّ التنسيق عمله مع اجهزة الرقابة والتدقيق الداخلي في الدوائر.	1
3	0.236	.991	.995	4.20	428	يكون عمل الديوان فعالا إذّا تَمّ التنسيق عمله مع هيئة النزاهة	3
4	0.244	.909	.953	3.89	397	يكون عمل الديوان فعالا إذّا تَمّ التنسيق عمله مع وزارة المالية	4
5	0.299	1.211	1.101	3.68	375	يكون عمل الديوان فعالا إذّا تَمّ التنسيق عمله مع جهاز الامن الوطني	5

	1.156	4.403	4.626	20.19		المجموع	
	0.231	0.808	0.925	4.038		المتوسطات العامة	

رقم المحور	N	d.f	Mean	Std. Deviation	Variance	Cal ti	Tab ti
المحور الأول	9	8	36.1569	6.15597	37.896	4.4626	1.860
المحور الثاني	4	3	16.4118	2.30949	5.334	3.8207	2.353
الحور الثالث	4	3	15.0392	2.46930	6.097	2.4616	2.353

ملحق رقم (11)

كل المجموعات	48	47	186.8235-	14.97814	224.345	19.6541	1.671

ملحق رقم (12)

2.132	**5.2878**	**7.128**	**2.66989**	**21.3137**	**4**	**5**	**المحور الرابع**
1.895	**5.8629**	**24.986**	**4.99859**	**34.3627**	**7**	**8**	**المحور الخامس**
2.132	**1.051**	**21.823**	**4.67146**	**17.1961**	**4**	**5**	**المحور السادس**
2.132	**5.1303**	**9.519**	**3.08521**	**22.0784**	**4**	**5**	**المحور السابع**
2.920	**2.7915**	**5.400**	**2.32373**	**12.7451**	**2**	**3**	**المحور الثامن**
2.132	**3.6359**	**10.173**	**3.18950**	**20.1863**	**4**	**5**	**المحور التاسع**
1.671	**19.6541**	**224.345**	**14.97814**	**186.823 5-**	**47**	**4 8**	**كل المجموعات**